



تقرير الحوكمة
شركة الشرق للوساطة المالية (ش.م.ك) مغلقة

فبراير ٢٠٢٣



قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع	.م
١	المقدمة	١
١	لمحة عامة عن حوكمة الشركة	٢
٢	القاعدة الأولى: بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة	٣
٤	القاعدة الثانية: التحديد السليم للمهام والمسؤوليات	٤
١١	القاعدة الثالثة: اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية	٥
١٣	القاعدة الرابعة: ضمان نزاهة التقارير المالية	٦
١٥	القاعدة الخامسة: وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية	٧
١٦	القاعدة السادسة: تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية	٨
١٦	القاعدة السابعة: الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب	٩
١٨	القاعدة الثامنة: احترام حقوق المساهمين	١٠
٢٠	القاعدة التاسعة: إدراك دور أصحاب المصالح	١١
٢١	القاعدة العاشرة: تعزيز وتحسين الأداء	١٢
٢٣	القاعدة الحادية عشر: التركيز على أهمية المسؤولية الاجتماعية	١٣



تؤمن شركة الشرق للوساطة المالية أن نظام حوكمة الشركات الخاص بها يتوافق مع التشريعات ذات الصلة بما في ذلك قرار رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٥ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته - الكتاب الخامس عشر بشأن حوكمة الشركات وقانون الشركات رقم (١) لسنة ٢٠١٦.


تحرص الشركة دوماً على التأكيد من التزامها بكافة النظم والقوانين ذات الصلة، وخاصة في ما يتعلق بالحوكمة وتطبيقاتها، كما تلتزم الشركة بتحديث السياسات واللوائح الداخلية بما يعكس تحديات القوانين والنظام ذات الصلة.

وتؤكد الشركة أن التزامها بتطبيق قواعد ومعايير الحوكمة السليمة واعتبارها جزءاً هاماً من ثقافة الشركة هو أمر حيوي من أجل تحسين ثقة العملاء والتقليل من مخاطر الأعمال وتعزيز الشفافية والإفصاح.

ويتم تحديد ضوابط الحوكمة لدى الشركة من خلال مجموعة أدلة السياسات والإجراءات والمواثيق التي اعتمدتها مجلس الإدارة والتي تحدد الإطار الرقابي للحوكمة وفق القواعد الصادرة بموجب الكتاب الخامس عشر بشأن حوكمة الشركات المشار إليه سالفاً.

لمحة عامة عن حوكمة الشركة

تتمثل قواعد حوكمة الشركات في المبادئ والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح إدارة الشركات والمساهمين فيها وأصحاب المصالح الأخرى المرتبطة بها. ويكون الهدف الأساسي من تطبيق قواعد حوكمة الشركات في ضمان تماشي الشركة مع أهداف المساهمين بما يعزز من ثقة المستثمرين بكفاءة أداء الشركة وقدرتها على مواجهة الأزمات.



يحدد هذا التقرير الحالة التفصيلية للالتزام الشركة بمتطلبات حوكمة الشركات

القاعدة الأولى: بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة

- ٣ -

١-٣ تشكيل مجلس الإدارة

تمت الموافقة على تعيين وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة بهيكله الحالي بتاريخ ٢٢ /٤ /٢٠٢٠ م ولمدة ٣ سنوات ويتألف المجلس من خمسة أشخاص ثلاثة منهم أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين وعضو مستقل:

تاريخ الانتخاب / تعيين أمين السر	المؤهل العلمي والخبرة العلمية	تصنيف العضو				الإسم
		أمين السر	مستقل	غير تنفيذي	تنفيذي	
٧ /مارس /٢٠٢٠ م	ثانوية عامة - قسم أدبي من ثانوية يوسف بن عيسى / بنين (١٩٨٢) ترأس مجلس إدارة شركة الشرق للوساطة من عام ١٩٩٩ ، وذلك لإدارة أمور الشركة التنفيذية حيث يمتلك حق التوقيع عن الشركة ودعوة مجلس الإدارة للإجتماعات ، وتمثل الشركة أمام كافة الجهات الرسمية والإدارية بالإضافة إلى التحقق من قيام المجلس بمناقشة القضايا الأساسية والهامة وعدم تأجيلها وإيجاد حلول لدعم وتيرة العمل.				✓	السيد / هشام سالم الرومي
٧ /مارس /٢٠٢٠ م	بكالوريوس في الحقوق والشريعة - جامعة الكويت (١٩٧٢) تم ترشيحه كعضو مجلس إدارة شركة الشرق للوساطة المالية عام ١٩٩٩ ، ثم تولى منصب نائب رئيس مجلس إدارة شركة الشرق عام ٢٠١٦ .			✓		السيد / علي سليمان الجبر
٧ /مارس /٢٠٢٠ م	بكالوريوس محاسبة - جامعة الكويت (١٩٩٧) تم ترشيحه كعضو مجلس إدارة شركة الشرق للوساطة المالية عام ١٩٩٩ ، لديه الخبرة في المجال المصرفية والإشراف على سلامة الأنظمة المالية والمحاسبية بما في ذلك الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.			✓		السيد / بشار عبدالعزيز الفليج
٧ /مارس /٢٠٢٠ م	بكالوريوس علوم إدارية – إدارة أعمال /تمويل من جامعة الخليج للعلوم والتكنولوجيا (GUST - ٢٠٠٨) تم ترشيحه كعضو مجلس إدارة شركة كامكو للاستثمار المالية عام ٢٠١٥ ، ممثلاً شركة كامكو للمحاصصة يشغل حالياً منصب نائب الرئيس في مجموعة الخدمات المصرفية والاستثمارية في شركة كامكو انفسـتـ، عـلـمـاـ بـأـنـهـ يـتـولـيـ مـسـؤـولـيـةـ أـسـوـاقـ الدـيـنـ الرـأـسـالـيـةـ،ـ حـيـثـ قـامـ بـإـغـلـاقـ أـكـثـرـ مـلـيـارـاتـ دـولـارـ مـنـ الصـفـقـاتـ.ـ فـيـ السـابـقـ،ـ كـانـ يـشـغـلـ مـنـصـبـ مدـيرـ عـلـاقـاتـ معـ HSBCـ مـسـؤـولـاـ عـنـ مـحـفـظـةـ اـنـتـمـانـيـةـ محلـيـةـ فـيـ فـرعـ HSBCـ فـيـ الـكـوـيـتـ.			✓		السيد / بدر ناصر الغانم
٧ /مارس /٢٠٢٠ م	كما عمل أيضاً ك محلل مالي في مجموعة خدمات استشارات المعاملات لشركة Ernst & Young . قبل ذلك، أمضى وقتاً في مجموعة إدارة الاستثمار في Morgan Stanley - لندن، وفي البرنامج التدريسي لهيئة الاستثمار الكويتية. كما أن السيد/ بدر الغانم من الفريق الاستشاري لرئيس جهاز المراقبين الماليين لدولة الكويت.			✓		



الإسم	تصنيف العضو	أمين السر	مستقل	غير تنفيذي	تنفيذي	المؤهل العلمي والخبرة العلمية
السيد / خالد سليمان الصانع	✓					بكالوريوس علوم إدارة أعمال من جامعة جنوب كاليفورنيا (University of Southern California) ١٩٨٨ - تم ترشيحه كعضو مجلس إدارة شركة الشرق للوساطة المالية عام ٢٠٠٩، حيث أنه تولى منصب نائب رئيس أول - إدارة الأصول العالمية في شركة كامكو للاستثمار عام ٢٠٠٧ علمًا بأنه يتمتع بخبرة طويلة في مجال الاستثمار مما يساعد في الإشراف على أداء الإدارة التنفيذية للشركة.
السيد / تامر سعد الدين المنصوري	✓					حاصل على بكالوريوس تجارة - محاسبة (١٩٩٩) جامعة المنصورة - مصر

٢-٣ اجتماعات مجلس الإدارة

ال الاجتماعات	الاجتماع رقم (١) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٧/١١/٢٠	الاجتماع رقم (٢) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٧/١٠/٢٦	الاجتماع رقم (٣) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٧/٩/٧	الاجتماع رقم (٤) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٧/٨/٣	الاجتماع رقم (٥) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٧/٧/٣	الاجتماع رقم (٦) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٧/٥/٨	الاجتماع رقم (٧) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦	الاجتماع رقم (٨) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٢	الاجتماع رقم (٩) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/١/٢٠	اسم العضو
٧	✓	✓	✓	-	✓	✓	✓	✓	✓	هشام سالم الرومي (رئيس مجلس الإدارة)
٨	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	علي سليمان الجبر (نائب رئيس مجلس الإدارة)
٧	✓	✓	-	✓	✓	✓	✓	✓	✓	بشار عبدالعزيز الفليج (عضو غير تنفيذي)
٨	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	بدر ناصر الغانم (عضو غير تنفيذي)
٨	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	خالد سليمان الصانع (عضو مستقل)

اجتماعات مجلس الإدارة خلال عام ٢٠٢٢

٣-٣ تطبيق متطلبات التسجيل والتنسيق وحفظ محاضر اجتماعات مجلس إدارة الشركة

يناط بأمين سر المجلس مسؤولية إعداد موضوعات جداول أعمال الاجتماعات لمجلس الإدارة، تحرير محاضر اجتماعات المجلس في سجل خاص مرقّم بصورة مسلسلة ، كما يتولى إصدار ومتابعة قرارات المجلس وتعيم هذه القرارات على الجهات ذات الصلة، وإعداد



م الموضوعات جداول أعمال اللجان التابعة للمجلس، وتحرير محاضر اجتماعاتها، هذا بالإضافة إلى أرشفة وتنظيم وحفظ سجلات محاضر اجتماعات المجلس، والوثائق والتقارير المتصلة بعمل المجلس واللجان المنبثقة عنه والمراسلات ذات الصلة.

٤-٣ العضو المستقل

يضم مجلس الإدارة في تشكيله عضو مستقل تطبق عليه الشروط الواجب توافرها في العضو المستقل وهي أن يتمتع بالإستقلالية أن تتوافر فيه المؤهلات والخبرات والمهارات الفنية التي تناسب مع نشاط الشركة طبقاً للمادة (٣-٢) من الفصل الثاني الكتاب الخامس عشر (حكومة الشركات) ولجنة الترشيحات والمكافآت في اجتماعها السنوي تقوم بالتأكد من عدم انتقاء صفة الإستقلالية عن عضو مجلس الإدارة المستقل.

والعضو المستقل يقوم بالتوقيع على اقرار محتواه أنه تتوافق لديه ضوابط الإستقلالية المنصوص عليها في حوكمة الشركات يرفق مع تقرير الحوكمة السنوي.

٤-٤ القاعدة الثانية: التحديد السليم للمهام والمسؤوليات

١-٤ مهام، مسؤوليات، وواجبات أعضاء مجلس الإدارة

تتضمن واجبات أعضاء مجلس الإدارة على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- أ. المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة وإبداء رأي مستقل حول المسائل الاستراتيجية والأداء والمساءلة والموارد ومعايير العمل.
- ب. وضع مقترنات بشأن الإستراتيجية وتطوير المقترنات المتعلقة بها.
- ج. ضمان إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حصول أي تعارض في المصالح.
- د. مراقبة أداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها ومراجعة التقارير الخاصة بادائتها.
- هـ. الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة للإشراف على تطبيقها بشكل يتواافق وتلك القواعد.
- و. إتاحة مهاراتهم وخبراتهم واحتياجاتهم المختلفة لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم لاجتماعات المجلس ومشاركتهم الفعالة في الجمعيات العمومية وفهمهم لآراء المساهمين بشكل متوازن وعادل.
- ز. مراجعة سلامة المعلومات والضوابط والأنظمة المالية وضمان قوتها وسلامتها.

٢-٤ مهام، مسؤوليات، وواجبات الإدارة التنفيذية

تنتمل الإدارة التنفيذية للشركة في مجموعة المسؤولين المنوط بهم القيام بإدارة عمليات الشركة اليومية، وهي مسؤولة عن التنفيذ الأمثل للأعمال، إلى جانب الحرص على أن تكون المعلومات ذات الصلة بالأنشطة التشغيلية ذات مصداقية ومكتملة ومتوفرة لمجلس الإدارة عند طلبها وفي الوقت المناسب.

وفيما يلي بعض مهام ومسؤوليات الإدارة التنفيذية الواجب الإلتزام بها، في ضوء السلطات والصلاحيات المخولة لها من قبل مجلس الإدارة:

- أ. المسؤولية الكاملة عن الأداء العام للشركة ونتائج أعمالها، وذلك من خلال إنشاء هيكل تنظيمي تتم الموافقة عليه من مجلس الإدارة.



- ب. العمل على تنفيذ كافة السياسات واللوائح والأنظمة الداخلية للشركة، المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.
- ج. تنفيذ الإستراتيجية والخطة السنوية المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.
- د. إعداد التقارير الدورية (مالية وغير مالية) بشأن التقدم المحرز في نشاط الشركة في ضوء خطط وأهداف الشركة الإستراتيجية، وعرض تلك التقارير على مجلس الإدارة.
- ه. وضع نظام محاسبي متكملي يحتفظ بفاتور وسجلات وحسابات تعكس بشكل مفصل ودقيق البيانات المالية وحسابات الدخل، بما يتبع المحافظة على أصول الشركة وإعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية.
- و. إدارة العمل اليومي وتسيير النشاط، فضلاً عن إدارة موارد الشركة بالشكل الأمثل، والعمل على تعظيم الأرباح وتقليل النفقات، وذلك بما يتفق مع أهداف واستراتيجية الشركة.
- ز. وضع نظم الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، والتأكد من فاعلية وكفاية تلك النظم، والحرص على الالتزام بنزعة المخاطر المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

ح. توفير الإجراءات الملائمة للتأكد من تلبية جميع متطلبات الانضباط المؤسسي.

٤-٤ السلطات والصلاحيات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية

لمجلس الإدارة جميع السلطات لإدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي يتقتضيها غرضها ويجوز لمجلس الإدارة تفويض صلاحياته للجان التنفيذية منبثقة من مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية بموجب تفویضات محددة أو عامة تحدد صلاحيات الإدارة التنفيذية وذلك لتحقيق أهداف الشركة.

تقوم الإدارة التنفيذية على تنفيذ استراتيجية الشركة وإدارة شؤونها اليومية وفقاً لخطط وأنشطة الأعمال التي أقرها مجلس الإدارة لحماية مصالح المساهمين واعتماد أفضل الممارسات الناجحة لإنجاز أهداف الشركة وغاياتها.

قام مجلس الإدارة باعتماد " مصفوفة التفويف بالصلاحيات" التي توضح حدود الموافقة والخطوات الواضحة لتحمل مسؤولية إدارة أعمال الشركة بما يتماشى مع أهداف الشركة الإستراتيجية والسياسات المعتمدة من مجلس الإدارة وأحكام القانون والتشريعات الأخرى ذات العلاقة بأعمال الشركة وأنشطتها.

وبشكل عام فقد فوض المجلس الصلاحيات التالية إلى الإدارة التنفيذية:

- أ. تزويد مجلس الإدارة بتقارير دورية دقيقة عن أوضاع الشركة المالية وأعمالها والإجراءات المتخذة في إدارة المخاطر ونظام الرقابة الداخلية، وذلك لتمكين مجلس الإدارة من مراجعة الأهداف والخطط والسياسات الموضوعة ومساءلة الإدارة التنفيذية عن أدائها.
- ب. تقديم التوصيات بخصوص أي إقتراحات يراها ضرورية تتعلق بأعمال الشركة.
- ج. تزويد الجهات الرقابية ذات العلاقة بأي معلومات وبيانات ووثائق مطلوبة وفقاً لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضى أي منها.
- د. تمثيل الشركة والممثل أمام جميع الدوائر الرسمية أو المكاتب الإدارية الأخرى.
- هـ. تقديم المناقصات والتفاوض بشأنها وتنفيذ الاتفاقيات والعقود وإبرامها ضمن الحدود المالية المحددة في مصفوفة التفويف أو تفويف الصلاحيات المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.



و. تعيين موظفي الشركة أو عزلهم.

ز. التوقيع على الوثائق أو الأوراق اللازمة لإنفاذ المسائل المذكورة عاليه.

٤-٤ الرئيس التنفيذي

يقوم مجلس الإدارة بتعيين الرئيس التنفيذي الذي يقوم بدوره في تنفيذ استراتيجية وخطط الشركة وما يرتبط بها من سياسات ولوائح داخلية المعتمدة من مجلس الإدارة وتنفيذ الخطة السنوية للشركة وإدارة العمل اليومي وتسيير النشاط وإدارة موارد الشركة بالشكل الأمثل.

وتمثل الشركة في علاقتها مع الغير مثل توقيع العقود والاتفاقيات وغيرها.

والإشراف على نواب الرئيس التنفيذي ومديري الإدارات ومراجعة البيانات المالية قبل رفعها إلى مجلس الإدارة للإعتماد النهائي. والمشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة والتصرف كقائد وتدعم وتحفيز والهام ومكافآت الآخرين ومعالجة الخلافات بشكل استباقي.

٤-٥ إنجازات مجلس الإدارة خلال العام ٢٠٢٢

حققت الشركة أرباحاً قدرها (١٠٦٩,٢٥٨/- د.ك.) بنسبة (٤٩٪) من إجمالي الإيرادات وبمعدل عائد على حقوق المساهمين (٩٪).

٤-٦ لجان مجلس الإدارة

أسس مجلس الإدارة اللجان التالية:

٤-٦-١ لجنة التدقيق

أقر مجلس الإدارة في ٢٠٢٠/٤/٢٢ إعادة تشكيل لجنة التدقيق. تتألف اللجنة من عضوي مجلس إدارة غير تنفيذيين وعضو مجلس إدارة مستقل، ويترأس اللجنة السيد / بدر ناصر الغامم ويشغل عضويتها كل من السيد / خالد سليمان الصانع والسيد / بشار عبدالعزيز الفليح ويعمل أمين سر مجلس الإدارة أميناً للجنة كما يحضر مسؤول التدقيق الداخلي ومراقب الحسابات الخارجي وآخرون بالشركة الاجتماعات عند الاقتضاء ولكن لا يحق لهم التصويت على قرارات اللجنة.

يحدد ميثاق لجنة التدقيق الصلاحيات والمسؤوليات المنوطة باللجنة على النحو التالي:

أ. مراجعة البيانات المالية الدورية قبل عرضها على مجلس الإدارة، وإبداء الرأي والتوصية بشأنها لمجلس الإدارة، وذلك بهدف ضمان عدالة وشفافية التقارير المالية.

ب. التوصية لمجلس الإدارة بتعيين وإعادة تعيين مراقبى الحسابات الخارجيين أو تغييرهم وتحديد أتعابهم، ويراعى عند التوصية بالتعيين التأكيد من استقلاليتهم، ومراجعة خطابات تعيينهم.

ج. متابعة أعمال مراقبى الحسابات الخارجيين، والتأكد من عدم قيامهم بتقديم خدمات إلى الشركة عدا الخدمات التي تقتضيها مهنة التدقيق.



- د. دراسة ملاحظات مراقبى الحسابات الخارجيين على البيانات المالية للشركة ومتابعة ما تم فى شأنها.
- هـ. دراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.
- وـ. تقييم مدى كفاية نظم الرقابة الداخلية المطبقة داخل الشركة وإعداد تقرير يتضمن رأي وتوصيات اللجنة في هذا الشأن.
- زـ. الإشراف على إدارة التدقيق الداخلي في الشركة من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ الأعمال والمهام المحددة من قبل مجلس الإدارة.
- حـ. التوصية بتعيين مدير التدقيق الداخلي، ونقاشه، وعزله، وتقييم أدائه، وأداء إدارة التدقيق الداخلي.
- طـ. مراجعة وإقرار خطط التدقيق المقترحة من المدقق الداخلي، وإبداء ملاحظاتها عليها.
- يـ. مراجعة نتائج تقارير التدقيق الداخلي، والتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات التصحيحية الازمة بشأن الملاحظات الواردة في التقارير.
- كـ. مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات الازمة بشأنها.
- لـ. التأكد من التزام الشركة بالقوانين والسياسات والنظم والتعليمات ذات العلاقة.
- مـ. مراجعة الصفقات والمعاملات المقترح أن تقوم بها الشركة مع الأطراف ذات العلاقة، وتقديم التوصيات المناسبة بشأنها إلى مجلس الإدارة.

اجتماعات لجنة التدقيق:

٢٠٢٢ (٤) اجتماعات خلال السنة

عدد الاجتماعات	اجتماع رقم (٤) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٦	اجتماع رقم (٣) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/٧/٣	اجتماع رقم (٢) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/٥/٨	اجتماع رقم (١) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٢	تصنيف العضو	عضو اللجنة
٤	✓	✓	✓	✓	رئيس اللجنة	السيد/ بدر ناصر الغانم
٤	✓	✓	✓	✓	عضو مستقل	السيد/ خالد سليمان الصانع
٤	✓	✓	✓	✓	عضو غير تنفيذي	السيد/ بشار عبدالعزيز الفليج



إنجازات لجنة التدقيق:

- ١- مراجعة الميزانية السنوية للعام ٢٠٢١ م ومسودة البيانات المالية المرحلية المكثفة للربع الأول لعام ٢٠٢٢ م والنصف سنوي لعام ٢٠٢٢ م والربع الثالث لعام ٢٠٢٢ م.
- ٢- متابعة تقارير مسؤول التدقيق الداخلي للربع الأول لعام ٢٠٢٢ م، النصف سنوي لعام ٢٠٢٢ م والربع الثالث لعام ٢٠٢٢ م وتقييم مجالات التدقيق ومدى ملاءمتها لعمليات الرقابة.
- ٣- الإجتماع مع مراقب الحسابات الخارجي ومسؤول التدقيق الداخلي عما إذا كان ثمة ملاحظات على القوائم المالية للشركة ومتابعة اجراءات التدقيق الداخلي وانها متوافقة مع خطة التدقيق وفعالة.
- ٤- التوصية بتعيين مراقب الحسابات الخارجي / BDO النصف وشركاه للعام ٢٠٢٢ م.
- ٥- إعداد تقرير التدقيق الداخلي المرفوع لمساهمي الجمعية العامة.

٢-٦-٤ لجنة الترشيحات والمكافآت

أقر مجلس الإدارة في ٢٢/٤/٢٠٢٠ م إعادة تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت . وتتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة أحدهم عضو مجلس إدارة مستقل . ويترأس اللجنة السيد / علي سليمان الجبر ويشغل عضويتها كل من السيد / هشام سالم الرومي ، والسيد / خالد سليمان الصانع . ويعمل أمين سر مجلس الإدارة أميناً للجنة .

يحدد ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت السلطات والمسؤوليات المنوطة باللجنة على النحو التالي:

أولاً: المهام والمسؤوليات المتعلقة بالترشيحات:

- أ. التوصية بالترشيح وإعادة الترشح لعضو مجلس الإدارة ولجان المجلس والإدارة التنفيذية.
- ب. اتباع سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، مع المراجعة السنوية لاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة، وكذلك استقطاب طلبات الراغبين في شغل المناصب التنفيذية حسب الحاجة، ودراسة ومراجعة تلك الطلبات، وتحديد الشرائح المختلفة للمكافآت التي سيتم منحها للموظفين، مثل شريحة المكافآت الثابتة، وشريحة المكافآت المرتبطة بالأداء، وشريحة المكافآت في شكل أسهم، وشريحة مكافآت نهاية الخدمة.
- ج. وضع توصيف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين.
- د. التأكيد من عدم انتفاء صفة الاستقلالية عن عضو مجلس الإدارة المستقل.
- هـ. إعداد تقرير سنوي مفصل عن كافة المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أيًّا كانت طبيعتها ومسماها، على أن يعرض هذا التقرير على الجمعية العامة للشركة للموافقة عليه ويكتفى من رئيس مجلس الإدارة. ويتعين أن تقوم الشركة بإتباع معايير الدقة والشفافية عند إعداد التقرير الخاص بالمكافآت، بحيث يتم الإفصاح عن كافة المكافآت الممنوحة سواء كانت في صورة مباشرة أو غير مباشرة، وتجنب أية محاولة للإخفاء أو التضليل.
- و. المراجعة السنوية لاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة.
- ز. التأكيد من أن كل من يرغب في الترشح لعضوية مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية يتوافر لديه ما يلي:
- ✓ مؤهلات دراسية وعلمية تتفق مع المجال الوظيفي المرشح له.



- ✓ خبرات مهنية مناسبة في مجال يتوافق مع طبيعة عمل الشركة والوظيفة المرشح لها.
- ✓ قدرات فنية، قيادية، وإدارية تتيح له الاستقلالية في العمل، والسرعة في اتخاذ القرار، واستيعاب كافة المتطلبات الفنية والمستجدات المتعلقة بسير العمل.
- ✓ وضع توصيف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين.
- ح. اقتراح ترشيح الأعضاء المستقلين وإعادة ترشيحهم، والتتأكد من عدم انتفاء صفة الاستقلالية عن عضو مجلس الإدارة المستقل.
- ط. التأكد من حصول الأعضاء الجدد في مجلس الإدارة على البرامج التعريفية من أجل ضمان تمعنهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة وعملياتها، وأن فرص التطوير والتعليم المستمر متوفرة لكافة الأعضاء.
- ي. إجراء التقييم السنوي لأداء مجلس الإدارة، وأعضاء مجلس الإدارة، ولجان مجلس الإدارة، ورفع تقرير تقييم الأداء للمجلس في هذا الشأن.

ثانياً: المهام والمسؤوليات المتعلقة بالمكافآت:

- أ. وضع سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين، مع مراعاة الالتزام بمعايير سياسة منح المكافآت.
- ب. تحديد الشرائح المختلفة للمكافآت التي سيتم منحها للموظفين، مثل شريحة المكافآت الثابتة، وشريحة المكافآت المرتبطة بالأداء، وشريحة المكافآت في شكل أسهم، وشريحة مكافآت نهاية الخدمة.
- ج. التأكد من أن المكافآت يتم منحها وفق ما هو منصوص عليه في السياسة الموضوعة في هذا الشأن.
- د. المراجعة الدورية (سنوية) لسياسة منح المكافآت، وتقييم مدى فاعليتها في تحقيق الأهداف المرجوة منها والمتمثلة في استقطاب الكوادر البشرية والحفاظ على الموظفين ذوي الكفاءة المهنية والقدرات الفنية اللازمة للرفع من شأن الشركة.
- هـ. إعداد تقرير سنوي مفصل عن كافة المكافآت المنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أيًّا كانت طبيعتها ومسماها، على أن يعرض هذا التقرير على الجمعية العامة للشركة لموافقة عليه.

اجتماعات لجنة الترشيحات والمكافآت:

تم عقد اجتماع واحد (١) خلال السنة ٢٠٢٢

عدد الاجتماعات	لجتماع رقم (١) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٠	تصنيف العضو	عضو اللجنة
١	✓	رئيس اللجنة	السيد/ علي سليمان الجبر
١	✓	عضو تنفيذي	السيد/ هشام سالم الرومي
١	✓	عضو مستقل	السيد/ خالد سليمان الصانع



انجازات لجنة الترشيحات والمكافآت:

- ١- تقييم الأداء السنوي لأداء المجلس وأعضاء مجلس الإدارة واللجان تمهيداً لرفع تقرير الأداء لمجلس الإدارة.
- ٢- إعداد التقرير السنوي للمكافآت الممنوحة لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تمهيداً لعرضه على الجمعية العامة للمساهمين
للموافقة عليه.



٣-٦-٤ لجنة إدارة المخاطر

أقر مجلس الإدارة في ٢٠٢٠/٤/٢٠ إعادة تشكيل لجنة إدارة المخاطر. وتتألف اللجنة من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين وبيرأس السيد / علي سليمان الجبر ويشغل عضويتها كل من السيد / بشار عبدالعزيز الفليح والسيد / بدر ناصر الغانم. ويعمل أمين سر مجلس الإدارة أميناً للجنة، كما يحضر الرئيس التنفيذي الاجتماعات عند الاقتضاء ولكن لا يحق له التصويت على قرارات اللجنة.

يحدد ميثاق لجنة إدارة المخاطر الصلاحيات والمسؤوليات المنوطة باللجنة على النحو التالي:

- إعداد ومراجعة استراتيجيات وسياسات إدارة المخاطر قبل اعتمادها من مجلس الإدارة، والتأكد من تنفيذ هذه الاستراتيجيات والسياسات، وأنها تتناسب مع طبيعة وحجم أنشطة الشركة.
- ضمان توافر الموارد والنظم الكافية لإدارة المخاطر.
- تقييم نظم وأدوات تحديد وقياس ومتابعة أنواع المخاطر المختلفة التي قد تتعرض لها الشركة، وذلك لتحديد أوجه القصور بها.
- مساعدة مجلس الإدارة على تحديد وتقييم مستوى المخاطر المقبول في الشركة، والتأكد من عدم تجاوز الشركة لهذا المستوى من المخاطر بعد اعتماده من قبل مجلس الإدارة.
- مراجعة الهيكل التنظيمي لإدارة المخاطر ووضع توصيات بشأنه قبل اعتماده من قبل مجلس الإدارة.
- التأكد من استقلالية موظفي وحدة إدارة المخاطر عن الأنشطة التي ينجم عنها تعرض الشركة للمخاطر.
- التأكد من أن موظفي وحدة إدارة المخاطر لديهم الفهم الكامل للمخاطر المحيطة بالشركة، والعمل على زيادةوعي العاملين بثقافة المخاطر وإدراكيهم لها.
- إعداد التقارير الدورية حول طبيعة المخاطر التي تتعرض لها الشركة، وتقديم هذه التقارير إلى مجلس إدارة الشركة.
- مراجعة تقارير كفالة رأس المال الربع سنوية.
- مراجعة المسائل التي تثيرها لجنة التدقيق المرتبطة والتي قد تؤثر على إدارة المخاطر في الشركة.

اجتماعات لجنة إدارة المخاطر:

تم عقد أربع (٤) إجتماعات خلال السنة ٢٠٢٢.

الجتماع	الجتماع رقم (٤) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٦	الجتماع رقم (٣) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/٧/٣	الجتماع رقم (٢) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/٥/٨	الجتماع رقم (١) المنعقد في تاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٢	تصنيف العضو	عضو اللجنة
٤	✓	✓	✓	✓	رئيس اللجنة	السيد / علي سليمان الجبر
٤	✓	✓	✓	✓	عضو غير تنفيذي	السيد / بدر ناصر الغانم
٤	✓	✓	✓	✓	عضو غير تنفيذي	السيد / بشار عبدالعزيز الفليح



انجازات لجنة إدارة المخاطر:

- ١ - مراجعة وإعادة تقييم نظم وآليات أنواع المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة وذلك من خلال مراجعة تقرير مسؤول إدارة المخاطر الدوري للوقوف عما إذا كان ثمة قصور يعترف بها.
 - ٢ - مراجعة ومتابعة تقارير مسؤول إدارة المخاطر الدورية واعتمادها قبل إرسالها للهيئة.
- ٤- المتطلبات التي تتيح لأعضاء مجلس الإدارة الحصول على المعلومات والبيانات بشكل دقيق وفي الوقت المناسب**
- يقوم أمين سر مجلس الإدارة بالتأكد من امكانية وصول أعضاء المجلس إلى كل محاضر اجتماعات المجلس واللجان المنبثقة عن المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالمجلس بشكل كامل وسريع. ويشمل ذلك أرشفة وتنظيم وحفظ سجلات محاضر اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والوثائق والتقارير المتعلقة بعمل المجلس واللجان والمراسلات ذات الصلة.
- ٥- القاعدة الثالثة: اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية**

١-٥ تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت

تقوم اللجنة برفع التوصيات إلى لمجلس الإدارة بشأن الترشيح لعضوية المجلس وفقاً للسياسات والمعايير كما تراجع اللجنة الاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة وإعداد وصف القدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية المجلس. و تعمل اللجنة على ضمان وضع وتطبيق إطار المكافآت للرئيس التنفيذي والوظائف التنفيذية، وتقوم بالمراجعة برفع التوصيات بشأن الأمور المتعلقة بالتغييرات في سياسة الأجر والكافآت.

٢-٥ تقرير المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

تقرير المكافآت

سياسة المكافآت

سياسة المكافآت بالشركة فيما يتعلق بمجلس الإدارة تتم طبقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون الشركات وتعديلاته ولائحة التنفيذية والنظام الأساسي للشركة.

وفيما يتعلق بالإدارة التنفيذية ترتبط بتقييم الأداء الفردي للموظف وتقدير الأداء لجذب والإحتفاظ بالموظفيين المؤهلين الأكفاء. يخضع إطار منح المكافآت لإشراف مجلس الإدارة من خلال توصية لجنة الترشيحات والمكافآت.

نظام المكافآت لمجلس الإدارة

ت تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من نسبة مئوية من الربح الصافي على النحو المنصوص عليه في المادة رقم (٢٥) من النظام الأساسي وفي جميع الأحوال يجب آلا تزيد مكافأة أعضاء مجلس الإدارة على ١٠٪ من الربح الصافي بعد خصم الإستهلاكات والإحتياطي وتوزيع ربح لا يقل عن ٥٪ من رأس المال على المساهمين والموافقة على مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من قبل المساهمين في الجمعية العمومية للشركة طبقاً للقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٦ قانون الشركات ووفقاً للمادة رقم (٢٥) من النظام الأساسي للشركة.



نظام المكافآت للإدارة التنفيذية (كبار التنفيذيين)

ت تكون مكافآت الإدارة التنفيذية بشكل يعتمد على التقييم السنوي للموظف والذي يتم وفق معايير فنية محددة وذلك بالتوافق مع قانون العمل في القطاع الأهلي.

جدول المكافآت والمزايا لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية:-

تم تحديد مكافآت السادة أعضاء اللجان الثلاثة عن عام ٢٠٢٢ بمبلغ (-٣٦,٠٠٠ د.ك.) ستة وثلاثون ألف دينار كويتي لغير.
وتحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة عن العام ٢٠٢٢ بمبلغ (-٢٥,٠٠٠ د.ك.) خمسة وعشرون ألف دينار كويتي لغير.

المكافآت والمزايا الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢				
المكافآت والمزايا المتغيرة		المكافآت والمزايا الثابتة		اجمالي عدد الأعضاء
مكافأه لجان	مكافأه سنوية	تأمين صحي	لا يوجد	
٣٣,٠٠٠/- دينار كويتي	٢٥,٠٠٠/- دينار كويتي	نعم	لا يوجد	5

اجمالي المكافآت والمزايا الممنوحة لكتاب التنفيذيين مع الرئيس التنفيذي والمدير المالي عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢				
المكافآت والمزايا المتغيرة		المكافآت والمزايا الثابتة		اجمالي عدد المناصب التنفيذية
مكافأه سنوية	مكافأه أمين السر	تأمين صحي	الرواتب الشهرية (الاجمالية خلال العام)	
١٢٥,٩٤٠/- دينار كويتي	٢,٠٠٠/- دينار كويتي	لا يوجد	٩٠,٧٢٣/- دينار كويتي	4

لا يوجد أي انحرافات جوهريه عن سياسة المكافآت المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.



٦- القاعدة الرابعة: ضمان نزاهة التقارير المالية

يقوم مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بتوقيع جميع التعهادات الكتابية الخاصة بسلامة ونزاهة التقارير المالية المعدة .
يتحمل مجلس إدارة الشركة مسؤولية الرقابة على الداخلية ومراجعة فاعليتها، من خلال المحافظة على الأصول، وحفظ البيانات المالية صحيحة، والكشف عن الأخطاء والمخالفات . وقد قام مجلس إدارة الشركة بتفويض لجنة التدقيق لمراجعة نظام الرقابة الداخلية المعول به في الشركة.

يقر مجلس الإدارة بمسؤوليته الكاملة عن نظام الرقابة الداخلية ومبراعجه وفاعليته من خلال مراجعة تقرير لجنة التدقيق عن نتائج أنشطة الرقابة الداخلية والتقارير الدورية الخاصة بأنشطة الرقابة . ويتحمل مجلس الإدارة كامل المسؤولية لضمان قيام الإدارة التنفيذية بإعداد وتطبيق نظام رقابة داخلية فعّال لتوفير ضمانات معقولة لفاعلية وكفاءة العمليات وتقديم تقارير مالية دقيقة والالتزام بالقوانين والتشريعات.

تحتفظ الشركة بنظام للرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية، تم تصميمه ليوفر تأكيداً معقولاً لإدارة الشركة ولمجلس الإدارة بخصوص إعداد قوائم مالية يمكن الوثوق بها . و يتكون النظام من المكونات التالية: (بيئة الرقابة، وتقييم المخاطر، وأنشطة الرقابة، والمعلومات والاتصالات والمتابعة).

وتتضمن بيئة الرقابة هيكلًا تنظيمياً متقدماً وتحديداً للمؤسسات وسياسات وإجراءات محددة تتضمن قواعد للسلوك لتشجيع الممارسات الأخلاقية، واختيار وتدريب وتطوير الموارد البشرية.

ويتابع المدققون الداخليون فاعلية نظام الرقابة الداخلية وإعداد تقارير بخصوص ذلك تتضمن نتائج توصياتهم للإدارة ولمجلس الإدارة وتتخذ الإجراءات المصححة اللازمة لمعالجة أوجه القصور في الرقابة التي يتم اكتشافها وتحسين النظام . وتقوم لجنة التدقيق بتلقي تقارير التدقيق الداخلي حول على عملية إعداد التقارير المالية.



١-٦ تشكيل لجنة التدقيق

تساعد لجنة التدقيق مجلس الإدارة في الوفاء بمسؤولياته تجاه حوكمة الشركات فيما يتعلق بإدارة أنظمة الرقابة الداخلية والسياسات والممارسات المحاسبية والتقارير المالية ومهام التدقيق الداخلية والخارجية.

وقد قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة للتدقيق تنسق مع طبيعة نشاط الشركة، و تتمتع اللجنة بالاستقلالية التامة حيث أنها تتتألف من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين أحدهم من الأعضاء المستقلين لديهم الخبرات المتخصصة اللازمة ل القيام بالمهام المنطة بها. ولا تضم اللجنة في عضويتها رئيس مجلس الإدارة.

في حال وجود تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة، يتم تضمين بيان يفصل ويوضح التوصيات والسبب أو الأسباب من وراء قرار مجلس الإدارة عدم التقيد بها.

٢-٦ استقلالية وحيادية مراقب الحسابات الخارجي

BDO النصف وشركاه

يعد **BDO النصف وشركاه** من الشركات الرائدة في مجال خدمات مراجعة الحسابات، الاستشارات، الاستشارات المالية. لدى الشركة آلية تعيين مدقق الحسابات الخارجي تحدد إطار ونطاق وصلاحيات مدقق الحسابات الخارجي مع الحرص على توفير الاستقلالية التامة لممارسة أعمالهم المسندة إليهم. و يقوم مجلس الإدارة برفع توصياته لاختيار مدقق الحسابات الخارجي ليتم عرضها على الجمعية العمومية لإبداء الرأي والتصديق على التوصيات.

وقد تم تعيين مراقب الحسابات الخارجي **BDO النصف وشركاه** بقرار من المساهمين في اجتماع الجمعية العامة عام ٢٠٢٢ م، حيث تعد **BDO النصف وشركاه** شركة تدقيق خارجي محترفة وهي مستقلة عن مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية.

بلغت أتعاب مراقب الحسابات الخارجي كما يلي:

BDO النصف وشركاه	اسم مراقب الحسابات الخارجي
سنة واحدة	عدد السنوات التي قضتها كمراقب حسابات خارجي للشركة
٢,٧٥٠/- د.ك	اجمالي أتعاب التدقيق للبيانات المالية لعام ٢٠٢٢ (دينار كويتي)
-	تفاصيل وطبيعة الخدمات المقدمة الأخرى

وامتثالاً للأحكام الخاصة بالإفصاح والشفافية الصادرة عن هيئة أسواق المال، فقد تم إعداد التقارير المالية عن السنة المالية المنتهية بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م طبقاً لمعايير المحاسبة الدولية (IFRS) والصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية، وذلك التزاماً بتطبيق أعلى درجة من الشفافية والالتزام من قبل مجلس إدارة الشركة ولتقديم بيانات مالية تعكس واقع الشركة للمساهمين وأصحاب المصالح.



٣-٦ العلاقة مع مراقب الحسابات الخارجي

تتولى لجنة التدقيق آلية تعيين مراقب الحسابات الخارجي، والمحافظة على علاقات جيدة معهم . وتوضح مهام لجنة التدقيق علاقة الشركة مع مراقب الحسابات الخارجي كما يلي:

- أ. التوصية لمجلس الإدارة بتعيين وإعادة تعيين مراقبي الحسابات الخارجيين أو تغييرهم وتحديد أتعابهم.
- ب. التأكيد من استقلالية مراقبي الحسابات الخارجيين ومراجعة خطابات تعيينهم.
- ج. متابعة أعمال مراقبي الحسابات الخارجيين، والتأكيد من عدم قيامهم بتقديم خدمات إلى الشركة عدا الخدمات "التقارير" التي تقتضيها مهنة التدقيق.
- د. دراسة ملاحظات مراقبي الحسابات الخارجيين على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم في شأنها.

٤- القاعدة الخامسة: وضع نظم سلية لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية

٤-١ تشكيل وحدة إدارة المخاطر

يتضمن الهيكل التنظيمي للشركة المعتمد من مجلس الإدارة، وحدة مستقلة لإدارة المخاطر تعمل بشكل أساسي على قياس ومتابعة والحد من كافة أنواع المخاطر التي تواجه الشركة. يتمتع القائمون على إدارة الوحدة بالاستقلالية عن طريق تعيينهم المباشرة لمجلس الإدارة، فضلاً عن تمعتهم بقدر كبير من الصلاحيات وذلك من أجل القيام بمهامهم على أكمل وجه وليس لديهم سلطات وصلاحيات مالية.

٤-٢ تشكيل لجنة إدارة المخاطر

تقوم لجنة إدارة المخاطر بتحديد المستويات المقبولة من المخاطر التي ترتبط بأنشطة الشركه وفقاً لتوجيهات مجلس الادارة كما تشرف على عملية تحديد ومراقبة المخاطر وتقدير فعالية إجراءات إدارة المخاطر وتقديم التوصيات اللازمة ورفعها إلى مجلس الإدارة. وقد قام مجلس الإدارة بتشكيل لجنة لإدارة المخاطر تتبع نشاط الشركة، وتتمتع اللجنة بالاستقلالية التامة حيث أنها تتتألف من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين، ولا تضم اللجنة في عضويتها رئيس مجلس الإدارة.

٥- انظمة الضبط والرقابة الداخلية

تم وضع نظام الرقابة الداخلية في الشركة لضمان تحديد المخاطر والتخفيف من حدتها عند الضرورة، والتطبيق الفعال لقواعد الحوكمة والالتزام بالقوانين واللوائح والقرارات المعمول بها والتي تنظم عمل الشركة وإجراءاتها وسياساتها الداخلية، ومراجعة المعلومات المالية التي تحال إلى إدارة الشركة العليا وتستخدم لصياغة البيانات المالية.

والغرض من نظام الرقابة الداخلية هو الكشف عن أي مخاطر تهدد وضع الشركة أو الالتزام بالقوانين واللوائح المنظمة وذلك من أجل وضع الأمور في نصابها الصحيح.

وتضم الرقابة الداخلية للشركة وحدة التدقيق الداخلي التي ترفع تقارير متضمنة إجراءات تصحيحية مقترحة لكافة المشكلات التي رصدت أثناء عملية التدقيق، ووحدة المطابقة التي تتأكد من الالتزام الشركة بجميع متطلبات الحكومة والقوانين والأنظمة السائدة في دولة الكويت والعمل على تفادي المخاطر الناتجة عن عدم الالتزام بهذه القوانين . كما تقوم الشركة بمراقبة مسائل المخاطر التنظيمية وأن الأنشطة ذات الصلة تتم بطريقة آمنة وسلية وبما يتسم باللوائح . أما لجنة التدقيق فتقوم بمراقبة السياسات المالية والمحاسبية والضوابط المالية والضوابط الداخلية بصفة منتظمة.



ويشرف مجلس الإدارة على أنظمة الرقابة الداخلية، كما يقر المجلس بمسؤوليته عن نظام الرقابة الداخلية في الشركة ومراجعةه وفعاليته.

٧-٤ تشكيل وحدة مستقلة للتدقيق الداخلي

قامت الشركة بإنشاء وحدة للتدقيق الداخلي تتمتع بالاستقلالية الفنية التامة حيث تتبع لجنة التدقيق وترفع تقاريرها إليها ولها تبعية فنية إلى مجلس الإدارة. كما تم إعتماد مهام ومسؤوليات وحدة التدقيق الداخلي من قبل مجلس الإدارة بناء على توصية لجنة التدقيق بالإضافة إلى خطة العمل السنوية والبنية على المخاطر والتي تغطي جميع أنشطة الشركة، هذا وترفع لجنة التدقيق التوصية بتحديد مكافآت وعلاوات وحدة التدقيق الداخلي.

٨- القاعدة السادسة: تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية

٨-١ ميثاق العمل الذي يشتمل على معايير ومحددات السلوك المهني والقيم الأخلاقية.

يعتبر الحرص على وجود ثقافة تحت على ضرورة الالتزام بالسلوك الأخلاقي أثناء العمل من ضمن مسؤوليات الإدارة العليا. ويكون القيم المثلية التي يتم وضعها من قبل الأفراد في الإدارة العليا تأثير كبير على كيفية تصرف باقي أفراد الشركة. لذلك تبذل الشركة جهوداً لتشجيع القيادة بالمثلثيات والإبلاغ عن السلوكيات غير الأخلاقية وغير القويمة عبر وسائل مختلفة وبما يتوافق مع أعلى المعايير وأفضل الممارسات.

وقد قام مجلس الإدارة باعتماد مدونة السلوك المهني حيث ترسخ قيم الشركة والمعايير العالية. تنطبق هذه المدونة على أعضاء مجلس الإدارة وجميع الموظفين. كما تضع هذه المدونة المبادئ والمعايير التي تتوقع الشركة من الأطراف الخارجية الالتزام بها أثناء أدائهم أعمالاً لحساب الشركة أو نيابة عنها.

٨-٢ السياسات والآليات بشأن الحد من حالات تعارض المصالح.

لدى الشركة سياسة معتمدة من مجلس الإدارة بشأن تعارض المصالح. تشتمل هذه السياسة على أمثلة واضحة لحالات تعارض المصالح وكيفية معالجتها والتعامل معها.

تراعي الشركة في كل تعاملاتها مع الجميع بأن تكون قائمة على أسس نظامية عادلة، وتحرص على توخي العدالة والإنصاف سواء في تعاملاتها مع عملائها من موردين وعملاء أو المساهمين أو موظفيها.

يتم استيفاء إقرار بعدم تعارض المصالح من أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة وتحديثه كلما كانت هناك حاجة إلى ذلك. وتقوم لجنة التدقيق بالتأكد من عدم وجود أي تعارض مصالح لأعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة إذا كان يشغل عضوية مجالس إدارة شركات أخرى . كما تحفظ الشركة بسجل إفصاحات لأعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين عن حالات تعارض المصالح.

٩- القاعدة السابعة: الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

٩-١ آليات العرض والإفصاح الدقيق والشفاف التي تحدد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح.

تدرك الشركة بأن الإفصاح للعامة في الوقت المناسب وبطريقة متسقة بشأن عملياتها ومركزها المالي سيكون له تأثير إيجابي على صورتها العامة ومصداقيتها. كما تقر الشركة بالتزامها القانوني بالإفصاح عن المعلومات المتعلقة بنشاط الشركة.

وقد أقر مجلس الإدارة سياسة تهدف إلى توفير المبادئ التوجيهية العامة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بخصوص الإفصاح عن المعلومات ذات الصلة بالشركة لأصحاب المصالح.



وتلتزم الشركة بتنفيذ السياسات والإجراءات التي وضعها مجلس الإدارة بشأن الإفصاح عن التطورات الهامة والبيانات المالية وغير المالية وفقاً للمتطلبات القانونية واللوائح المعمول بها.

وتشمل الإفصاحات المالية القوائم المالية رباع السنوية والسنوية وتقرير مراقب الحسابات. أما الإفصاحات غير المالية فتشمل على ما يلي على سبيل المثال لا الحصر:

أ. أهداف الشركة

ب. أعضاء مجلس الإدارة

ج. تشكيل مجلس الإدارة (أعضاء تنفيذيين، أعضاء غير تنفيذيين، أعضاء مستقلين)

د. صفقات الأطراف ذات الصلة

هـ. مجالات تطوير نشاط الشركة

وـ. النظام الأساسي للشركة

زـ. مراقب الحسابات الخارجي

حـ. أنشطة الشركة طبقاً للنظام الأساسي

طـ. هيكل المساهمين الذين يمتلكون ٥ % أو أكثر من أسهم الشركة .

يـ. ملخص السياسات الهامة التي اعتمدتها مجلس الإدارة

كـ. نظام الحوكمة بالشركة

وتتصدر سياسة الإفصاح على أن تستخدم الشركة الآليات الملائمة للافصاح الدقيق وفي الوقت المناسب من أجل مساعدة أصحاب المصالح في الاطلاع على وضع الشركة بشكل متكمـلـ. تشمل آليات العرض والإفصاح على الموقع الإلكتروني للشركة، التقرير السنوي لمجلس الإدارة والبيانات الصحفية.

٢-٩ سجل إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

تحتفظ الشركة بسجل خاص بإفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية و هو متاح للاطلاع عليه من قبل كافة مساهمي الشركة دون أي رسم أو مقابل. وتلتزم الشركة بتحديث بيانات هذا السجل دوريـاً بما يعكس حقيقة أوضاع الأطراف ذات العلاقة.

٣-٩ تنظيم شؤون المستثمرين.

يختصـمـ مـسـؤـولـ تنـظـيمـ شـؤـونـ المـسـتـثـمـرـينـ بـإـدـارـةـ شـؤـونـ الـاتـصـالـ لـلـشـرـكـةـ بـالـجهـاتـ الـخـارـجـيـةـ ذاتـ الـاخـتـصـاصـ وـبـإـدـارـةـ الـمـعـلـومـاتـ وـالـإـفـصـاحـ وـالـتـوـاصـلـ معـ الـمـسـاهـمـينـ وـأـصـحـابـ الـمـصالـحـ الـآخـرـينـ،ـ وـذـلـكـ عـنـ طـرـيقـ التـقـسيـقـ لـنـشـرـ أـحـدـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـنـشـاطـ الـشـرـكـةـ وـالـأـمـورـ الـمـتـعـلـقـةـ بـمـجـلـسـ الـادـارـةـ وـشـؤـونـ الـحـوكـمـةـ وـالـإـفـصـاحـاتـ الـأـخـرـىـ بـمـاـ يـتـقـنـ بـعـدـ الـقـوـانـينـ وـالـلـوـائـحـ الـمـعـمـولـ بـهـ،ـ وـذـلـكـ لـتـعـزيـزـ الشـفـافـيـةـ فـيـ التـعـاملـ مـعـ الـمـسـاهـمـينـ وـأـصـحـابـ الـمـصالـحـ الـآخـرـينـ وـالـمـسـاهـمـينـ.ـ كـمـ تـعـمـلـ الشـرـكـةـ عـلـىـ الـإـلـتـزـامـ بـمـتـطلـبـاتـ الـإـفـصـاحـ وـتـرـسـيـةـ مـبـداـ الشـفـافـيـةـ مـعـ الـمـسـاهـمـينـ فـيـمـاـ يـخـصـ الـطـرـيقـ الـتـيـ تـعـمـلـ بـهـاـ الشـرـكـةـ،ـ وـتـعـارـضـ الـمـصالـحـ وـعـمـلـيـاتـ الـإـفـصـاحـ.

يعـكـسـ الـهـيـكلـ الـتـنظـيمـيـ لـلـشـرـكـةـ اـسـتـقلـالـيـةـ مـسـؤـولـ تنـظـيمـ شـؤـونـ المـسـتـثـمـرـينـ عـلـىـ نـحـوـ يـتـبـحـ توـفـيرـ الـبـيـانـاتـ وـالـمـعـلـومـاتـ وـالـنـقـارـيرـ فـيـ الـوقـتـ الـمـنـاسـبـ وـبـشـكـلـ دـقـيقـ،ـ وـذـلـكـ مـنـ خـلـالـ تـبـعـيـتـهـ الـوـظـيفـيـةـ إـلـىـ مـجـلـسـ الـادـارـةـ .ـ



يوفر الموقع الإلكتروني للشركة قسم لشؤون المستثمرين من أجل اتاحة كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالشركة والتي تسهل الاطلاع على مجموعة كبيرة من المعلومات التي تهم المستثمرين والعملاء.

١٠ القاعدة الثامنة: احترام حقوق المساهمين

١-١ تحديد وحماية الحقوق العامة للمساهمين.

يعمل مجلس الإدارة على تعزيز إقامة العلاقات البناءة مع المساهمين مما يشجعهم على العمل مع الشركة ، ويحرص على ضمان حقوق المساهمين المنوحة لهم بموجب القانون وقواعد حوكمة الشركات.

وضعت الشركة في نظامها الأساسي ودليل حوكمة الشركة الخاص بها سياسة تحدد فيها الإرشادات والمعايير التي تضمن تعزيز العلاقات الفعالة بين الشركة والمساهمين وذلك بإقامة قنوات اتصال شفافة مع المساهمين عن طريق الموقع الإلكتروني للشركة او وسائل الإتصال المختلفة.

كما أن الشركة قد اعتمدت سياسة حماية حقوق المساهمين التي بموجبها تقر الشركة أن مجلس الإدارة يضمن احترام حقوق المساهمين بطريقة عادلة ومنصفة وفقاً لما يلي:

أ. للمساهمين الحق في التصرف في الأسهم من تسجيل للملكية ونقلها و/أو تحويلها.

ب. تقوم الشركة بتوفير معلومات دقيقة في الوقت المناسب فيما يتعلق بالشركة بما في ذلك المركز المالي.

ج. تسعى الشركة إلى تشجيع المساهمين على المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة.

د. تضمن الشركة للمساهمين الحصول على جميع المعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه على أكمل وجه، بحيث تكون هذه المعلومات وافية ودقيقة، وأن تقدم بطريقة منتظمة وفي المواعيد المحددة.

ه. للمساهمين الحق في الحصول على النصيب المقرر في توزيعات الأرباح.

و. تلتزم الشركة بأن يحصل المساهمين قبل اجتماع الجمعية العامة بسبعة أيام على الأقل على البيانات المالية للشركة عن الفترة المحاسبية المنقضية وتقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات.

ز. للمساهمين الحق في مساعدة أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الإدارة التنفيذية ورفع دعوى المسؤولية، وذلك في حالة إخفاقهم في أداء المهام المنطة بهم.



انعقدت الجمعية العامة العادية في ٧/ابريل/٢٠٢٢ حيث تم من خلالها اتخاذ القرارات التالية :

البند الأول : تمت تلاوة تقرير الحكومة وتقرير لجنة التدقيق عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م والمصادقة عليها.

البند الثاني : تمت مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م والمصادقة عليه.

البند الثالث : تم مناقشة تقرير مراقب حسابات الشركة عن نتائج بيانات السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م والمصادقة عليه واعتماد صافي الربح القابل للتوزيع.

البند الرابع : تم استعراض تقرير التعاملات مع الأطراف ذات الصلة التي تمت في عام ٢٠٢١ م والمصادقة عليه.

البند الخامس : تم استعراض تقرير الجزاءات والمخالفات التي تم توقيعها على الشركة من قبل الجهات الرقابية عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م والمصادقة عليه.

البند السادس: تمت مناقشة البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م واعتمادها.

البند السابع : تمت الموافقة على توزيع مكافآت لأعضاء اللجان الثلاثة (لجنة التدقيق - لجنة إدارة المخاطر - لجنة المكافآت والترشيحات وقدرها ٣٦,٠٠٠ د.ك) ستة وثلاثون ألف دينار كويتي عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م .

البند الثامن : تمت الموافقة على توزيع مكافآت لأعضاء مجلس الادارة وقدرها (٢٥,٠٠٠ د.ك) خمسة وعشرون ألف دينار كويتي عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م.


البند التاسع: تمت مناقشة تقرير لجنة المكافآت والترشيحات عن مكافآت ومزايا ورواتب الإدارة التنفيذية وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م واعتماده.

البند العاشر: تمت الموافقة على توزيع أرباح نقدية بنسبة ٩ % بمبلغ وقدره ٩٠٠,٠٠٠ د.ك (تسعمائة ألف دينار كويتي) مخصوصاً من الارباح المرحلية للمساهمين المقيدين في سجلات الشركة حتى تاريخ انعقاد الجمعية العمومية على ان يكون موعد استحقاق تلك الارباح بعد ثلاثة أيام عمل من تاريخ الانعقاد.

البند الحادي عشر : تم إستقطاع نسبة ١٠% من صافي أرباح الشركة للسنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م، لحساب الاحتياطي الإجاري وقدرها ١٠٩,٥٦٨ د.ك (مائة وتسعة ألفاً وخمسماة وثمانية وستون دينار كويتي).

البند الثاني عشر : تمت الموافقة على اخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمته عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية والإدارية والمالية عن السنة المالية المنتهية في ٣١/١٢/٢٠٢١ م.

البند الثالث عشر : تمت الموافقة على تعيين السيد/ فيصل صقر الصقر مكتب BDO النصف وشركاه كمراقب حسابات من ضمن القائمة المعتمدة بأسماء مراقبى الحسابات لدى هيئة أسواق المال مع مراعاة مدة التغيير الإلزامي لمراقبى الشركة حتى ٣١/١٢/٢٠٢٢ م وتفويض مجلس الإدارة لتحديد اتعابه.



٢-١ بيانات المساهمين.

تحتفظ (وكالة المقاصلة) بسجلات المساهمين في الشركة وجنسياتهم وموطنهم وعدد الأسهم المملوكة لكل منهم، ويتم التأشير في سجل المساهمين بأي تغييرات تطرأ على البيانات المسجلة فيه. وكل ذي شأن أن يطلب من الشركة أو وكالة المقاصلة تزويده ببيانات من هذا السجل

وتضمن الشركة أنه يتم التعامل مع البيانات الواردة في السجل المذكور وفقاً لأقصى درجات الحماية والسرية، وذلك بما لا يتعارض مع القوانين واللوائح ذات العلاقة وما يصدر عن هيئة اسوق المال من تعليمات وضوابط رقابية منظمة

٣-١ تشجيع المساهمين على المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة

يحرص مجلس الإدارة على تشجيع المساهمين على المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على المقترنات تطرح أثناء هذه الاجتماعات؛ وذلك باتباع ما يلي:

- أ. إخطار المساهمين بموعد وتوقيت انعقاد اجتماعات الجمعية العامة وجدول الأعمال قبل موعد الاجتماع بوقت كاف
- ب. تزويدي المساهمين بالقواعد والإجراءات التي تنظم عملية التصويت.

ج. الإعلان عن مكان ووقت إنعقاد اجتماع الجمعية العامة للمساهمين وفقاً لما تحدده القوانين والقواعد واللوائح المتتبعة في هذا الشأن .

- د. الإفصاح بشفافية عن هيكلة رأس المال أو أي ترتيبات قد ينتج عنها سيطرة بعض المساهمين على الشركة.
- هـ. إتاحة الفرصة للمساهمين للإطلاع ومراجعة محاضر اجتماعات الجمعية العمومية.

١١ - القاعدة التاسعة: إدراك دور أصحاب المصالح

١١-١ نظم وسياسات حماية حقوق أصحاب المصالح.

قامت الشركة بوضع سياسة وإجراءات حماية حقوق أصحاب المصالح. والغرض من هذه السياسة هو تنظيم العلاقة بين الشركة وأصحاب المصالح وبيان النظم والإجراءات الخاصة بذلك، بهدف تحقيق ما يلي:

- أ. الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح وحمايتها بمن فيهم المساهمين.
- ب. بيان النظم والإجراءات الخاصة بالعلاقة مع أصحاب المصالح.

ج. توفير السبل الملائمة التي تمكن المساهمين وأصحاب المصالح من الإبلاغ عن الحالات التي قد تكون الشركة تuded فيها على حقوقهم مع اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة حسبما يتطلب الأمر.

- د. المحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بأصحاب المصالح.

هـ. الالتزام بأن لا يحصل أي من أصحاب المصالح على أية ميزة من خلال تعامله في الصفقات والعقود والاتفاقيات التي تدخل في نشاطات الشركة الاعتيادية.

تلزم الشركة بتعويض أصحاب المصالح في حالة الإخلال بحقوقهم وفقاً للآليات التالية:

- أ. السعي إلى تحديد مقدار الضرر الذي وقع على أصحاب المصالح المتضررين.
- ب. وجوب إثبات حالة الإخلال، سواء باقرار الشركة أو بحكم من جهات الفصل المختصة.

ج. توفير الغطاء التأميني المناسب - تأمين ضد الغير - لتعويض الأطراف ذات العلاقة عن الأضرار المحتمل وقوعها.



٢-١ تشجيع أصحاب المصالح على المشاركة في متابعة أنشطة الشركة المختلفة

تتيح الشركة لأصحاب المصالح إمكانية الحصول على المعلومات والبيانات ذات الصلة بأنشطتهم وبما يكفل تحقيق مبدأ العدالة في توفير المعلومات المناسبة في الوقت المناسب بغرض مساعدة أصحاب المصلحة على اتخاذ القرارات بناءً على معلومات صحيحة ووافية، وحصولهم على فرص متكافئة في الوصول إلى المعلومة وضمان عدم تسرب المعلومات إلى بعضهم دون البعض الآخر.

ويمكن لأصحاب المصالح متابعة أنشطة الشركة من خلال القنوات الآتية:

- الموقع الإلكتروني للشركة.
- التقرير السنوي للشركة.
- إعلانات الصحف والمجلات.
- المقالات والبيانات الصحفية للشركة.

كما تتيح الشركة لأصحاب المصالح إمكانية إبلاغ مجلس الإدارة عن أية ممارسات غير سلية يتعرضون إليها من قبل الشركة، وتتوفر الشركة الحماية المناسبة للأطراف التي تقوم بالإبلاغ، وذلك وفقاً لسياسة الإبلاغ عن المخالفات التي توفر الحماية المناسبة للأطراف التي تقوم بالإبلاغ.

١٢ - القاعدة العاشرة: تعزيز وتحسين الأداء

١-١ آليات التدريب لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

إن التدريب والتأهيل المستمر لأعضاء كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية أصبح من الأركان الأساسية لقواعد الحكومة، حيث إنه يساهم بشكل كبير في تعزيز أداء الشركة، وذلك من خلال قيام كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بممارسة المهام والمسؤوليات المنأطة بهم على أكمل وجه.

وتشمل آليات التدريب ما يلي:

أ. البرامج التعريفية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

تقدم الشركة البرامج التعريفية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية المعينين حديثاً من أجل ضمان تمعهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة وعملياتها. ويغطي البرنامج التعريفي الجوانب الرئيسية التالية:

١. استراتيجيات وأهداف الشركة.
٢. الجوانب المالية والتشغيلية لعمليات الشركة.
٣. الإطار القانوني والتنظيمي.
٤. المهام والمسؤوليات والسلطات الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
٥. المهام والمسؤوليات في اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.



بـ. البرامج التدريبية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

تقدم الشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية برامج تدريبية لتمكينهم من الفهم الكامل لما يلي:

١. أعمال الشركة ودور مجلس الإدارة.
٢. دور اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
٣. المساهمة المتوقعة من أعضاء مجلس الإدارة بما في ذلك المشاركة بالوقت والجهد الذي تتوقعه الشركة من أعضاء مجلس إدارتها (مثل الالتزام بحضور اجتماعات المجلس في المواعيد المحددة، المشاركة الفعالة في نقاشات المجلس، الخ).
٤. الجوانب التي يقررها أعضاء المجلس أو أعضاء فريق الإدارة التنفيذية الجدد في "قائمة تقييم ذاتي - الاحتياجات التدريبية/المعرفية لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية"

٢-١٢ تقييم أداء مجلس الإدارة ككل، وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

لدى الشركة آلية معتمدة لإجراء التقييم الذاتي لمجلس الإدارة ككل وأعضاء مجلس الإدارة ولجان مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية حيث يعتبر التقييم الذاتي من الممارسات الرائدة في الحكومةتمكن من الحصول على تقييم بشكل عام للتعرف على فرص التطوير المستمر والتحسين. وطبقاً لسياسة الشركة، سوف يتم عمل التقييم بشكل دوري (سنويًّا)

تشمل عملية التقييم قياسات طائفية عريضة من ممارسات الحكومة من أجل تحقيق الأهداف الآتية:


- أ. مراقبة الأداء وتحديد الثغرات في الأداء والمهارات.
 - ب. تحديد أوجه الضعف والعمل على معالجتها وتطوير الأداء.
 - ج. بيان المنهجية التي يتم أتباعها في السعي باستمرار للتحسين وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الحكومة والإدارة الرشيدة.
- بالإضافة إلى ذلك، يعتمد تقييم الأداء إلى حد كبير على مؤشرات الأداء الرئيسية KPIs، التي تعد عنصراً هاماً من عناصر المعلومات اللازمة لبيان تقدم الشركة نحو تحقيق أهدافها المعلنـة. وقد قامت الشركة بتحديد عدد من مؤشرات الأداء الرئيسية المالية وغير المالية التي تعتبرها هامة لقياس نجاح الشركة في تحقيق أهدافها الاستراتيجية.

٣-١٢ جهود مجلس الإدارة بخلق القيم المؤسسية (Value Creation) لدى العاملين بالشركة

الشركة لديها نظم إعداد التقارير المتكاملة التي تعد إحدى الأدوات الفعالة في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة وبالتالي خلق القيم المؤسسية (Value Creation). وتقوم الشركة بإعداد التقارير بصفة دورية، ويتم تحديث التقارير بأخر المعلومات والمستجدات. كما توضح التقارير المتكاملة الأهداف الإستراتيجية التي تسعى الشركة إلى تحقيقها، والإجراءات والمبادئ التوجيهية المتتبعة من قبل الشركة لتحقيق تلك الأهداف، حيث أن ذلك يساعد مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على اتخاذ القرارات بشكل منهجي وسليم، ومن ثم تحقيق أهداف المساهمين.

تحتوي التقارير المتكاملة على العناصر الرئيسية التالية:

- ١- الأهداف الاستراتيجية
- ٢- المخاطر التي تواجه الشركة



٣- التوجه والتوقعات المستقبلية.

٤- معلومات عن هيكل الحكومة في الشركة.

٥- أداء الشركة.

القاعدة الحادية عشر: التركيز على أهمية المسؤولية الاجتماعية

١-١٣ نبذة عن سياسة المسؤولية الاجتماعية.

تتظر الشركة بجدية بالغة إلى جميع المسائل المتعلقة بمسؤولياتها الاجتماعية وتسعى لاتخاذ القرارات السليمة التي تدعم نهج النمو المستدام في الشركة، والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية

تهدف سياسة المسؤولية الاجتماعية لدى الشركة إلى تحقيق ما يلي:

أ. تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع بوجه عام وللعاملين بالشركة بوجه خاص.

ب. تحقيق التوازن بين أهداف الشركة والأهداف التي يسعى المجتمع لتحقيقها، والعمل على تطوير الظروف المعيشية والاجتماعية والاقتصادية للمجتمع الذي تزاول نشاطها فيه.

ج. زيادة ولاء الموظفين والعملاء خصوصاً في ظل وعي العملاء لفضيل الشركات المهتمة بالمسؤولية الاجتماعية.

د. إعانة الشركة في استقطاب وتعيين وتطوير مواردها البشرية والحفاظ عليها.

هـ. المساهمة في حيوية الشركة على المدى الطويل عن طريق تعزيز استدامة الموارد الطبيعية والخدمات البيئية.

و. الالتزام بالمعايير الدولية المتمثلة بحسن تطبيق المسؤولية الاجتماعية كاستثمار بعيد المدى يعود بالنفع على الشركة والمجتمع بكافة مكوناته.

وتتصس سياسة الشركة على أن تتضمن برامج المسؤولية الاجتماعية التي يمكن أن تتبعها الشركة ما يلي:

أ. التنمية الشاملة للمجتمع، مع التركيز على تطوير الشرائح المجتمعية الضعيفة والمناطق العشوائية في الدولة

ب. حماية البيئة، ومن ضمن الأنشطة التي تدعم هذا التوجه ما يلي:

• تخفيض استهلاك المواد وخاصة الورق قدر الإمكان وتشجيع الجهد على إعادة التدوير والاستخدام بدلاً من التخلص من المواد.

• التحكم في استهلاك الكهرباء واتخاذ الإجراءات الازمة بعد ساعات العمل.


• التشجيع على استخدام لمبات الإنارة منخفضة الجهد وذلك لتوفير الطاقة والمحافظة على البيئة.

٢-١٣ البرامج والآليات المستخدمة في مجال العمل الاجتماعي.

وفقاً لسياسة الشركة للمسؤولية الاجتماعية تلتزم الشركة بما يلي من أجل ضمان فاعلية تطبيق السياسة:

أ. في بداية كل سنة مالية، تقوم الشركة بتحديد المبالغ المطلوبة لمبادرات المسؤولية الاجتماعية التي سوف تنفذها الشركة خلال السنة.

ب. تقوم الإدارة بالحصول على موافقة مجلس الإدارة بتخصيص نسبة من أرباح الشركة لتنفيذ خدمات ومشاريع اجتماعية بحيث يتناسب المبلغ المخصص لها مع طبيعة وحجم أنشطة الشركة وحجم الأرباح الناتجة.



- ج. يتأكد مجلس الإدارة من دمج برامج المسؤولية الاجتماعية في الأهداف العامة للشركة
- د. يتم الإفصاح عن الالتزام بهذه السياسة إلى أصحاب المصلحة من خلال طرق الإفصاح المناسبة سواء من خلال الصحف اليومية أو التقرير السنوي للشركة أو الموقع الإلكتروني للشركة أو أية وسيلة أخرى تراها الشركة مناسبة.
- هـ. يقوم مجلس الإدارة سنوياً بتقييم إنجاز الأنشطة المتعلقة ببرنامج المسؤولية الاجتماعية.
- و. يتم متابعة الالتزام بهذه السياسة بشكل مستمر ويتم مراجعتها واعتمادها من قبل مجلس الإدارة.

انتهى ...